

## وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٨٢٣٢ لسنة ٢٠٠٦

فى شأن إنشاء سجن مركزى

بكل من قسمى شرطة (رأس سدر - نوبع)

بمديرية أمن جنوب سيناء

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٢ فى شأن تنظيم السجون العسكرية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٥٤ لسنة ١٩٧١ الصادر باللائحة الداخلية للسجون المركزية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤٣٢ لسنة ١٩٩٣ فى شأن إعادة تنظيم  
مديرية أمن جنوب سيناء وتعديلاته ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٨/٥/٢٠٠٦ ؛

### قرر:

- مادة ١ -** يُنشأ سجن مركزى بكل من قسمى شرطة (رأس سدر - نوبع)  
بدائرة مديرية أمن جنوب سيناء ، على النحو التالى :
- سجن مركزى بديوان قسم شرطة رأس سدر ويشمل نطاق اختصاصه دائرة القسم .  
سجن مركزى بديوان قسم شرطة نوبع ويشمل نطاق اختصاصه دائرة القسم .
- مادة ٢ -** تُنفذ فى هذين السجنين المركزين العقوبات المنصوص عليها فى المادة (٤)  
من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون وتعديلاته .
- مادة ٣ -** على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -  
وُنشر فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
- تحريراً فى ٢٠٠٦/٥/٣١

وزير الداخلية

حبيب العادلى